

دراسة المقارنة بين أحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية

محمد ني ساليح⁽¹⁾ حمدان داتو⁽²⁾

مستخلص البحث

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند، وفي القانون الأسرة البحرينية لسنة 2017 م، مع المقارنة بينهما. اعتمد الباحث في كتابة البحث على المنهج الاستقرائي والمقارن.

وتوصل الباحث في دراسته إلى أن المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند أن يكون الخاطبان قد بلغا السابعة عشرة من العمر عند الخطبة، إلا في حالة وجود سبب معقول، يجوز للمحكمة أن تسمح الخطبة قبل ذلك، وعدم قدرة الخاطبان على إتمام الخطبة يوكل إلى الولي بعقد زواجهما في حدود القانون، وجاء القانون الأسرة البحرينية على اعتبار الخطبة طلب الزواج أو الوعد به، وأنه ليس زواجاً أو عقداً كاملاً؛ فالمرأة بعد الخطبة تبقى أجنبية عن الخاطب، فلا يحل له أن يظهر على محاسنها، ولا أن يخلو بها، ولا يكون محرماً لها في السفر.

الكلمات المفتاحية: خطبة الزواج، المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند، قانون الأسرة البحرينية.

1 الدكتوراه في كلية التربية تخصص الشريعة الإسلامية، بجامعة راج فهاث جالا. إيميل

2 الدكتوراه في كلية التربية تخصص الشريعة الإسلامية، بجامعة راج فهاث جالا. إيميل hamdam.d@yru.ac.th

A comparison study of rulings on marriage engagement between Thailand and Bahrain

Muhammad Nesalaeh⁽¹⁾ Hamdan Datu⁽²⁾

ABSTRACT

This study aims to explain the concept of marriage engagement between Bahraini family law, which was enforced in the years 2017, and compare it with Thai law. In writing this research, the researcher relied on the inductive and comparative method.

According to the research, it has been discovered that the laws of Bahrain consider engagement as a promise to marry in the future. It is not a marriage or a full contract, and the woman remains an ordinary woman after the engagement. It is not permissible for him to see any part of her beauty other than her face, and they are not allowed to be alone together. Additionally, he is not considered her Mahram (guardian), and thus, she cannot travel with him. Similar foundations and practices are found in Thai laws as well.

Key words: engagement, marriage contract ceremonies, Bahraini family

1 Ph.D. Lecturer of teaching Islamic education, faculty of education, Yala Rajabhat University

2 Ph.D. Lecturer of teaching Islamic education, faculty of education, Yala Rajabhat University. E-mail: hamdam.d@yru.ac.th

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أما بعد:

فإن الله - سبحانه وتعالى - أقام الشريعة الإسلامية المباركة على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وعقد الزواج من أعظم العقود التي تبرم بين الناس شأنها وأخطرها مكاناً، ولذلك نجد التشريع الإسلامي اهتماماً بما يسبقه من مقدمات تكشف عن رغبة طرفي التعاقد في إتمام العقد، والخطبة مقدمة لعقد الزواج وتوطئة له، وقد أقام الشارع الخطبة على أحكام يكفل عن طريقها لعقد الزواج الاستمرار والبقاء؛ لأنه أراد أن يكون عقد الزواج عقد العمر، لإقامة أسرة، وتحصين النفوس، وحفظ النسل، وقد يرافق الخطبة في الغالب دفع المهر، أو تقديم الهدايا، ثم يتم عدول أحد الطرفين عن الخطبة، فإذا وقع ذلك ترتب على فسخ الخطبة آثار مالية؛ وضع لها الشارع الأحكام اللازمة لمعالجتها، وإقامة العدالة بين أطراف الخطبة.

ولمعرفة ما ورد في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند ما يتعلق بخطبة الزواج، ومقارنته بما ورد في القانون البحريني حول الأحوال الشخصية؛ رأى الباحث أن يثرى موضوعات ببحث: ((دراسة المقارنة بين أحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية))

أهمية البحث.

تتضح أهمية البحث في الأمور الآتية:

1- تبرز أهمية البحث لما له صلة بحياة المسلم الاجتماعية ومصالحه الشرعية الدنيوية إذا البحث يعرض عن أحكام خطبة الزواج بما ورد في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند بذلك مع مقارنة بما ورد في القانون الأسرة البحرينية.

2- الأثر الكبير الذي سيكون لهذا البحث إذا تم نشره في تايلاند والبحرين، وذلك لما سيثرى البحث الساحة العلمية ومكتباتها بما يتعلق بأحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية.

3- عدم وجود بحث مستقل باللغة العربية يبحث في موضوع المقارنة بين أحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية.

مشكلة البحث وتساؤلاته.

تعد مشكلة في عدم علم وإحاطة بعض الناس بأحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية؛ لجهلهم بالوسائل المعينة على تحصيل المعلومات عن هذه الأحكام التي تتطلب من الباحثين المساهمة بالكتابة فيها لتوضيح أوجه الاشتباه والاختلاف بينهما، في دراسة مقارنة بين أحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية؛ ولذا جاء البحث ليجيب على التساؤلات الآتية:

- 1- ما مفهوم الخطبة في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند؟
- 2- ما الخطبة في القانون الأسرة البحرينية ؟
- 3- هل هناك فرق بين خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية؟

أهداف البحث.

يهدف البحث إلى:

- 1- بيان مفهوم الخطبة في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية.
- 2- توضيح المقارنة بين أحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية.

حدود البحث.

يتركز البحث حول مفهوم أحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية لسنة 2017 ميلادية مع المقارنة بينهما.

منهج البحث.

لا شك أن طبيعة أي بحث هي التي تحدّد المنهج الذي يسلكه الباحث في دراسته للموضوع، وموضوع دراسة المقارنة بين أحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية يتطلب اتباع المنهج الآتي:

أولاً: المنهج الاستقرائي: وقد استخدم الباحث من خلال جمع المعلومات من القانونين في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية المتعلق بأحكام خطبة الزواج.

ثانياً: المنهج المقارن: ويفيد المنهج في المقارنة بين المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية المتعلق بأحكام خطبة الزواج.

خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند.

الخطبة دليل على رغبة الرجل بالزواج من المرأة في المستقبل، إذا تعرف كل من الرجل والمرأة إلى شخصية الآخر من جوانبها الحسية والمعنوية، ووقع ممن نفسه موقع الرضا والقبول (ينظر: محمد عقله، نظام الأسرة في الإسلام، ج1، ص211).

ومقدمات الزواج عند المسلمين في جنوب تايلاند؛ كما جاء نص المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند في النقطة (27) بأنه: "أن يكون الخاطبان قد بلغا السابعة عشرة من العمر عند الخطبة، إلا في حالة وجود سبب معقول، يجوز للمحكمة أن تسمح الخطبة قبل ذلك".

إن خالف الخاطبان ما ورد في الفقرة الأولى لا يحق لهما المقاضاة أمام المحكمة.

وجاء نص المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند في النقطة (28) بأنه: "عند عدم قدرة الخاطبان على إتمام الخطبة يوكل إلى الولي بعقد زواجهما في حدود القانون".

وبين نص المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند في النقطة (29) بأنه: "أن إتمام الخطبة بعقد المرأة أو وليها بالإيجاب والقبول أو بالكتابة أو بعقد إشارة معينة".

كما بين نص المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند في النقطة (30) بأنه: "يحق للخاطبين تقديم الهدايا بعد الخطبة. وإذا لم يتم الزواج بينهما بأي سبب من الأسباب؛ يحق لكل طرف استرجاع الهدايا على حسب الظروف".

وأوضح نص المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند في النقطة (31) بأنه: "إذا فسخ الخاطب الخطبة بدون سبب مقنع لا يحق له استرجاع الهدايا من المخطوبة".

وحدد نص المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند في النقطة (32) بأنه: "إذا لم يتم زواج الخاطب بالمخطوبة لأي سبب من الأسباب؛ يحق لهما استرداد ما دفع على حساب المهر من نقد أو عين إن كان قائماً أو قيمته".

وجاء نص المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند في النقطة (33) بأنه: "إن سداد التعويض لأحد الخاطبتين أو كلاهما تقضيه المحكمة حسب الحال والظروف".

كما جاء نص المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند في النقطة (34) بأنه: "في حال تقديم أحد الخاطبتين الهدايا العينية أو المالية برضاها لا يحق لأحدهما استردادها واسترجاعها".

خطبة الزواج في قانون الأسرة البحرينية.

تحدث قانون الأسرة البحرينية في نصوص المواد (1-4) عن مقدمات الزواج، وجاءت نصوص المواد التي عرفت المادة (1) في قانون الأسرة البحرينية عن الخطبة بأنه: "الخطبة طلب الزواج أو الوعد به".

كما جاءت المادة (2) يحرم خطبة المرأة المحرمة ولو كان التحريم مؤقتاً.

ويفهم من هذه المادة أن الخطبة ليست عقداً، فالمرأة بعد الخطبة تبقى أجنبية عن الخاطب، فلا يحل له أن يظهر على محاسنها، ولا أن يخلو بها، ولا يكون محرماً لها في السفر، وقد يقتزن بالخطبة قراءة الفاتحة، وقد يبذل الخاطب للمخطوبة لاعتبارات خاصة شيئاً من المال على حساب المهر، وقد يقدم الخاطب للمخطوبة هدايا يؤكد بها رغبته في الزواج، وكل هذا الذي يفعله الناس في زماننا لا يجعل شيئاً مما ذكر ملزماً للخاطبتين بالزواج، كما لا يجعله زواجاً.

وأوضحت المادة (3) حكم العدول عن الخطبة، وبيّنت حكم ما دفعه الخاطب على حساب المهر، وحكم هدايا الخطبة.

جاء في الفقرة (أ) من هذه المادة: "لكل من الخاطبتين العدول عن الخطبة".

ويفهم من هذه الفقرة (أ) أنه من حق الخاطب أو المخطوبة العدول عن الخطبة، لأن الخطبة وعد وليس بعقد.

وبيّنت الفقرة (ب) من المادة (3) أنه: "إذا لم يحصل عدول عن الخطبة وتزوجت المخطوبة بآخر صح زواجها".

وأوضحت المادة (4) من الفقرة الأولى إلى أنه: "وفقاً للفقهاء السني".

جاء في الفقرة (أ) من هذه المادة: "يرد من عدل عن الخطبة الهدايا التي حصل عليها بمينها إن كانت قائمة، وإلا فمثلها أو قيمتها يوم قبضها، مالم يقض العرف بغير ذلك أو كانت مما تستهلك بطبيعتها".

وبينت الفقرة (ب) من المادة (4) أنه: "إن كان العدول باتفاق الطرفين، رد كل منهما ما قبض من هدايا الطرف الآخر على النحو المشار إليه في الفقرة السابقة".
وأوضحت الفقرة (ج) من المادة (4) أنه: "إذ انتهت الخطبة بالوفاة أو بسبب لا بد لأحد الطرفين فيه أو بعارض قهري حال دون الزواج فلا يسترد شيء من الهدايا".

مقارنة بين خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية.

من خلال العرض السابق في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية؛ فإن من المناسب عمل مقارنة بين أحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية، في الأوجه الآتية:

أولاً- أن يكون الخاطبان في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند قد بلغا السابعة عشرة من العمر عند الخطبة، إلا في حالة وجود سبب معقول، يجوز للمحكمة أن تسمح الخطبة قبل ذلك (ينظر: المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند بالنقطة: 27)، بينما في القانون الأسرة البحرينية أن الخطبة طلب الزواج أو الوعد به أن يشترط في أهلية الزواج أن يكون الخاطب والمخطوبة عاقلين (ينظر: المادة الأولى من القانون الأسرة البحرينية لسنة 2017).

ثانياً- أن إتمام الخطبة بعقد المرأة أو وليها بالإيجاب والقبول أو بالكتابة أو بعقد إشارة معينة في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند (ينظر: المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند بالنقطة: 29)، بينما في القانون الأسرة البحرينية لا يعقد الزواج بالخطبة ولا براءة الفاتحة، ولا بقبض أي شيء على حساب المهر، ولا بقبول الهدية (ينظر: المادة الثانية من القانون الأسرة البحرينية لسنة 2017).

ثالثاً- في حال عدم قدرة الخاطبان في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند على إتمام الخطبة يوكل إلى الولي بعقد زواجهما في حدود القانون (ينظر: المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند بالنقطة: 28)، بينما في القانون الأسرة البحرينية بأن الخطبة بطلب التزوج أو الوعد به (ينظر: المادة الأولى من القانون الأسرة البحرينية لسنة 2017).

رابعاً- يحق للخاطبتين تقديم الهدايا بعد الخطبة، وإذا لم يتم الزواج بينهما بأي سبب من الأسباب؛ يحق لكل طرف استرجاع الهدايا على حسب الظروف في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند (ينظر: المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند بالنقطة: 30)، بينما في القانون الأسرة البحرينية إذا عدل أحد الطرفين عن الخطبة، يرد من عدل عن الخطبة

الهدايا التي حصل عليها بمينها إن كانت قائمة، وإلا فمثلها أو قيمتها يوم قبضها، مالم يقض العرف بغير ذلك أو كانت مما تستهلك بطبيعتها (ينظر: المادة الرابعة في الفقرة (أ) من القانون الأسرة البحرينية لسنة 2017).

خامساً- إذا لم يتم زواج الخاطب بالمخطوبة لأي سبب من الأسباب؛ يحق لهما استرداد ما دفع على حساب المهر من نقد أو عين إن كان قائماً أو قيمته في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند (ينظر: المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند بالنقطة: 32)، بينما في القانون الأسرة البحرينية يرد مَنْ عَدَلَ عن الخطبة إن كان العدول باتفاق الطرفين، رد كل منهما ما قبض من هدايا الطرف الآخر على النحو المشار إليه (ينظر: المادة الرابعة في الفقرة (ب) من القانون الأسرة البحرينية لسنة 2017).

سادساً- إذا فسخ الخاطب الخطبة بدون سبب مقنع لا يحق له استرجاع الهدايا من المخطوبة في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند (ينظر: المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند بالنقطة: 31)، بينما في القانون الأسرة البحرينية إذ انتهت الخطبة بالوفاة أو بسبب لا يد لأحد الطرفين فيه أو بعارض قهري حال دون الزواج فلا يسترد شيء من الهدايا (ينظر: المادة الرابعة في الفقرة (ج) من القانون الأسرة البحرينية لسنة 2017).

خاتمة البحث:

لقد تطرّق البحث إلى بيان مفهوم الخطبة في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند وفي القانون الأسرة البحرينية، مع المقارنة بينهما؛ بدراسة منهجية استقرائية ومقارنة، حيث ثمة توافق بين المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند والقانون الأسرة البحرينية على اعتبار الخطبة وعداً بالزواج في المستقبل، وأنه ليس زواجاً أو عقداً كاملاً، وأن يشترط في أهلية الزواج في قانون الأسرة البحرينية أن يكون الخاطب والمخطوبة عاقلين، وأما في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند أن يكون الخاطبان قد بلغا السابعة عشرة من العمر عند الخطبة، إلا في حالة وجود سبب معقول، يجوز للمحكمة أن تسمح الخطبة قبل ذلك، وعدم قدرة الخاطبان على إتمام الخطبة يوكل إلى الولي بعقد زواجهما في حدود، ويحق للخاطبين في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند تقديم الهدايا بعد الخطبة. وإذا لم يتم الزواج بينهما بأي سبب من الأسباب؛ يحق لكل طرف استرجاع الهدايا على حسب الظروف، وإذا فسخ الخاطب الخطبة بدون سبب مقنع لا يحق له استرجاع الهدايا من المخطوبة، وإذا لم يتم زواج الخاطب بالمخطوبة لأي سبب من الأسباب؛ يحق لهما استرداد ما دفع على حساب المهر من نقد أو عين إن كان قائماً أو قيمته، بينما في القانون الأسرة البحرينية إذا عدل أحد الطرفين عن الخطبة، يرد من عدل عن الخطبة الهدايا التي حصل عليها بمينها إن كانت قائمة، وإلا فمثلها أو قيمتها يوم قبضها، مالم يقض العرف بغير ذلك أو كانت مما تستهلك بطبيعتها، وإذا

انتهت الخطبة بالوفاة أو بسبب لا يد لأحد الطرفين فيه أو بعارض قهري حال دون الزواج فلا يسترد شيء من الهدايا.

نتائج البحث:

لقد وضَّح للباحث إثر القيام بالبحث الاستقرائي والمقارن عدَّة نتائج منه، وهذه النتائج كالآتي:

- 1- أن الخطبة في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند والقانون الأسرة البحرينية على اعتبار الخطبة وعداً بالزواج في المستقبل، وأنه ليس زواجاً أو عقداً كاملاً؛ فالمرأة بعد الخطبة تبقى أجنبية عن الخاطب.
- 2- أن يحق للخاطبتين تقديم الهدايا بعد الخطبة، وإذا لم يتم الزواج بينهما بأيِّ سبب من الأسباب؛ يحق لكل طرف استرجاع الهدايا على حسب الظروف في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند، وإذا فسخ الخاطب الخطبة بدون سبب مقنع لا يحق له استرجاع الهدايا من المخطوبة، وإذا لم يتم زواج الخاطب بالمخطوبة لأي سبب من الأسباب؛ يحق لهما استرداد ما دفع على حساب المهر من نقد أو عين إن كان قائماً أو قيمته، بينما في القانون الأسرة البحرينية لكل من الخاطبتين العدول عن الخطبة أنه من حق الخاطب أو المخطوبة العدول عن الخطبة، لأن الخطبة وعد وليس بعقد، وإذا لم يحصل عدول عن الخطبة وتزوجت المخطوبة بآخر صح زواجهما، ويرد من عدل عن الخطبة الهدايا التي حصل عليها بمينها إن كانت قائمة، وإلا فمثلاً أو قيمتها يوم قبضها، مالم يقض العرف بغير ذلك أو كانت مما تستهلك بطبيعتها.
- 3- إن سداد التعويض لأحد الخاطبتين أو كلاهما تقضيه المحكمة حسب الحال والظروف في المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند، وفي حال تقديم أحد الخاطبتين الهدايا العينية أو المالية برضاها لا يحق لأحدهما استردادها واسترجاعها، وإن كان العدول باتفاق الطرفين، رد كل منهما ما قبض من هدايا الطرف الآخر على النحو المشار إليه، بينما في القانون الأسرة البحرينية إذ انتهت الخطبة بالوفاة أو بسبب لا بد لأحد الطرفين فيه أو بعارض قهري حال دون الزواج فلا يسترد شيء من الهدايا.

الإقتراحات:

بناءً على النتائج التي توصل إليها الباحث؛ فإن هناك جزئيات من مباحث الدراسة الحالية خرج الباحث
بعدة إقتراحات منها:

- يقوم بإجراء دراسة شبيهة بالدراسة الحالية عن قانون وأحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين
في التايلاند والقانون الأسرة البحرينية مع المقارنة بينهما.
- يقوم بإجراء دراسة موازية للدراسة الحالية عن قانون وأحكام خطبة الزواج في المراسيم الملكية للمسلمين
في تايلاند والقانون الأسرة البحرينية مع المقارنة بينهما.

المصادر والمراجع

- 1- المراسيم الملكية للمسلمين في تايلاند.
- 2- قانون الأسرة البحرينية لسنة 2017م.
- 3- محمد عقلة 2002م، نظام الأسرة في الإسلام، ط3، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة.
- 4- (محكمة العدل 2554، دليل أحكام الشريعة الإسلامية في شأن الأسرة والميراث، (نسخة من
المحكمة العدل، جالا، تايلاند).